

حاشية السندي على النسائي

495 - كما أسمعك من الاسماع قال أبو برزة كان أي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يحب النوم قبلها لما فيه من تعريض صلاة العشاء على الفوات ولا الحديث الخ لما فيه من تعريض قيام الليل بل صلاة الفجر على الفوات عادة وقد جاء الكلام بعدها في العلم ونحوه مما لا يخل فلذلك خص هذا الحديث بغيره يذهب الذاهب بعد الفراغ منها كما يدل عليه السياق لأن الحديث مسوق لتحديد الوقت الذي يصلي فيه النبي صلى الله عليه وسلم حياة حياة الشمس اما ببقاء الحر أو بصفاء اللون بحيث لا يظهر فيه تغير أو بالأمرين جميعا فيعرفه فإذا كان هذا وقت الفراغ فيكون الشروع بغسله صلى الله عليه وسلم قوله زانت قوله